الشعـــوب الأصليـــــة (*)

(مقاربـــة نقديـــة)

محمد الخمليشـي (**)

في هذا العقد الأخيـر من القرن العشرين، يجد المجتمع الانساني ذاتـه مقسمّا إلى (182) دولة ممثلة في هيئة الأمم المتحدة. وبالمقـابل يوجد ما بين (8000) ثمانية آلاف و(000 20) عـشـرين ألـف مـجمـوعـة إثنية تسـعـى إلى تملـك حـقـوقهـا الأساسيـــة، لكنهـا لا تعترف ببعضها البعض في الإعـلان العالمي لحقـوق الإنسـان – 1948. فـبعـد الحرب العـالمية الـثانيـة، تـم بالفعـل الاعتـراف في مجـموعـة من النصوص القانونيّـة بوجـود الأقلـيات الإثنـيـة لكـن الأمـر يتعلق بصياغـة الأدوات القـــانونيّـــة التي تمكّـــن هـذه الأقليـــات من الاندمـــاج بمعـنى الانـصـــهـــار في المجتمعـات السائـدة وفي الدول التي تحكمها.

إن الشـعـــوب الأصليـة، العـــزيـزة على الأنثـــروبولوجـيين، يبلـغ تعـداد أفرادها، ما يقارب (300 ملـيون نسمة)، وتوجد في ظروف غير مـلائمة في الغالب، حيث انهـا تتعـرض لأشكال من الإقـصاء والإبادة خـاصـة، على المستـوى الثـقافي (Ethnocides) (1).

ان مقـاربة هذه الوضـعيـة الإشكالية، للشـعوب الأصليـة تفتـرض منا أوّلا التساؤل عن موقعها ضمن التشريع الحقوقي الدولي ؟

---

* إن مصطلح الشعـوب الأصلية، في مشروع الإعلان العـالمي لحقوق الشعوب الأصـلية، في أصله الانجليزي يستعمل (Indeginus peoples) وفي النص الفرنسي يستعمل (Peuples autochtones).

(* *) باحث من المغـرب

(1) Norbert, Rouland, Aux Confins du droit, Editions Odile Jacob, 1991.

الشعوب الأصلية وشرعة حقوق الإنسان

اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة، بتاريخ 18/12/1990 قرارا يحمل رقم 45/164 يعلن فيه اعتبار سنة 1993 سنة السكان الأصليين. وبتاريخ 18/02/1994 اتخذت نفس الهيئة الأممية قرارا يحمل رقم 163/48 معلنة عن إحياء عقد عالمي للسكان الأصليين، ينطلق يوم 10 دجنبر 1994.

وفي هذا السياق، أسفرت أشغال اللجنة الفرعية لمناهضة الميز وحماية الأقليات المنبثقة عن اللجنة الأممية لحقوق الإنسان، عن مشروع إعلان يحرم الميز ضد الشعوب الأصلية. وليس من نافلة القول، بأن هذا الاتفاق الأممي المتأخر إنما يعود إلى الأعمال الواسعة النطاق التي انجزتها الشعوب الأصلية على مدى العقدين الأخيرين والتي طورت البيانات المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية مثل اعلان كريوكا، وميثاق الأرض للشعوب الأصليّة، واتفاقية منظمة العمل الدوليّة رقم 169، بشأن الشعوب الأصلية والقبلية. "هذا ما اعترفت به وأكدته المنظمات غير الحكوميّة في تقريرها إلى المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان – فيينا 1993. (2).

إنّ رصد مفهوم الشعوب الأصلية ضمن شرعة حقوق الإنسان، يفترض كذلك فحص متن الصكوك الدوليّة الحقوقيّة. فبالرغم من أنّ هذه الأخيرة تشهد تضخما، يوما بعد يوم، إلاّ أنّ تصنيفها أصبح ممكنا، وإن على المستوى التاريخي، أو على المستوى الموضوعاتي.

إنّ التصنيف المتداول والمبني على التاريخ، يفيد تمييزا بين ثلاثة أجيال :

1 : يهم الجيل الأوّل الحقوق السياسية والمدنية (ق 18و19) ويستهدف أساسا، مواجهة الدولة لرفع استبدادها وضمان حيادها تجاه الأفراد، مما حدا بالبعض إلى اعتبارها مندرجة ضمن الحريات العامة.

2 : أما الجيل الثاني فيتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيّة الّتي برزت مع بداية القرن العشرين، وهي إذ تنحو في مجملها إلى إعطاء الفعالية للحقوق السياسيّة والمدنيّة، فإنها تستهدف أساسا، مطالبة الدولة بالتدخل في المجال الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، لتحقيق حاجيات الرفاه للجميع.

3 : ويتعلق الجيل الثالث بالحق في التضامن، حيث يفترض تقاطع الجهود لدى كل المشاركين في الحياة الاجتماعيّة، كالأفراد والدولة، والأطراف العموميّة والخاصة، إلى التعاون الدولي النشيط (3).

---

(2) النص العربي لتقرير المنظمات غير الحكوميّة في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فيينا A/CONF. 157/7, 14 June 1993

(3) M.F.M. SAWADOGO, Fondements anthropologiques des droits de l'homme, Recueil des cours, STRASBOURG, Juillet 1995.

فمن خلال هذا التصنيف، يبدو أن الدولة / الدول، هي محور الخطاب الحقوقي الدولي، وهي كذلك عناصر الخطاب (Protagonistes) التي يشار إليها مثلا، بضرورة رفع العسف عن الفرد، أو مطالبتها بالتدخل لإرساء شروط إحقاق الحق الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للأفراد، أو لإحقاق شروط التضامن الدولي لصالح الأفراد. وفي هذا السياق جاء ميثاق الأمم المتحدة الّذي تم توقيعه بتاريخ 26/6/1945 بسان فرانسيسكو، من قبل خمسين دولة، يستند إلى توافق بين الدول المعنية، من أجل احترام حقوق الإنسان، أفرادا وجماعات، وهم مندمجون في دولهم. فالميثاق الأممي المذكور، في مادته الأولى، وفقرته (3) يصرح "...تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدوليّة ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والتعاونية الانسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسيّة للناس جميعا، والتشجيع على ذلك بدون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء".

انّ كل الالتزامات جاءت في اطار التعاون الدولي (بين الدول)، وهيئة الأمم المتحدة وخاصة وكالاتها، كالجمعية العامة (المادة 13) / فقرة (1)، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي (المادة 62) / (فقرة 2)، ولجنة حقوق الإنسان (المادة 68).

إننا نستطيع التأكيد بأن القانون الدولي بما في ذلك الاعلانات والمواثيق الدوليّة انما كانت ترسي العلاقات بين الدول. فكل الواجبات والالتزامات انما تقوم بينها. فما موقع الشعوب الأصلية إذن من هذه العلاقات ؟

إنّ رصدا للمواثيق الدوليّة ولأهم محاورها (4) يبين أنها تتوزع عبر أربعة محاور :

1 – مواثيق عامة تهم مجموعة من المواثيق التي تمّ التصديق عليها في إطار دولي أو جهوي.

2 – مواثيق نوعية تهدف إلى ضمان بعض حقوق الإنسان بصفة خاصة مثل مناهضة وتحريم الاعدام وجرائم الحرب والجرائم ضد الانسانيّة والاستعباد والأشغال الشاقة والاختفاءات والنفي وانتهاك حرية الاعلام، والحياة الخاصة والضمان الاجتماعي.

3 – المواثيق المتعلقة بحماية فئات معينة أو مجموعة بشرية بصفة خاصة مثل اللاجئين و ضحايا الميز العنصري والمهاجرين والأقليات والشعوب الأهلية والعمال والنساء والأطفال و المجندين والسجناء والأشخاص المدنيين في حالة نزاع مسلح.

J. Bernard MARIE, Instruments internationaux des droits de l'homme, HRLJ, (4) STRASBOURG, 1995.

4 – المواثيق المتعلقة بأشكال الميز وهي تتخذ كموضوع لها مناهضة التمييز العرقي والجنسي والتمييز في التعليم والمهن والعمل. وبذلك فإنّ الشعوب الأصلية كمفهوم يشير إلى فئة نوعية لا نجدها واردة بشكل متميز في عناوين كل المواثيق الدوليّة التي تبلغ الى حدود فاتح يناير 1995: (72 وثيقة دوليّة)، اللهم إذا استثنينا ثلاثا تتحدث عن الشعوب الأهلية والأقليات ويتعلق الأمر بـ:

أ – معاهدة (في إطار منظمة العمل الدوليّة) رقم 169، هي تهمّ الشعوب الأهلية والقبائل في البلدان المستقلة.

ب – الميثاق الأوروبي للغات الجهات الإقليميّة، أو لغات الأقليات.

ج – معاهدة إطار لحماية الأقليات الوطنيّة (المجلس الأوروبي).

إنّ مفهوم "الشعوب الأصلية"، إذن لا يكاد يحضر في التشريع الدولي، بما في ذلك المواثيق الدوليّة، كموضوع يفترض حماية حقوقه، وبالأحرى، كمخاطب معني بتلك الحقوق. إننا نزعم أن مرد هذا الغياب يعود بشكل مباشر إلى طبيعة الانتظام الأممي الحالي من خلال هيئة الأمم المتحدة أساسا، حيث إنّ الأطراف الرئيسيّة المؤسسة لها خرجت، منتصرة من الحرب العالميّة الثانية، مناصرة لنماذجها السياسيّة الأصلية (الدولة القوميّة) المرسومة المعالم جغرافيا ومؤسساتيا. بل إنّ هذه النماذج، وفي إطار تنامي حركات التحرر الوطنية عبر العالم، وبعدها في إطار الاستقطاب الشيوعي – الرأسمالي، ظلّت تنزع نحو العالميّة والكونية.

كما أن هذا الغياب يعود بشكل غير مباشر إلى النزوع نحوالتمركز حول الذات "الغربية المسنود بشرعية العقل التقني في الحداثة السياسية الغربية. إن تلك المركزية تفيد عملية اجرائية، ارتجاعية. وفي هذا السياق فإنّ العقل الحداثي المبتكر لشرعة حقوق الإنسان لم يستمد مشروعيته ومعقوليته من الآخر الّذي هو غيره، بل ظلّت كل التجارب الحضارية والثقافيّة والقانونيّة تقاس على مقاسه وترجع إليه.

لقد احتكر الغرب موقع الأصل والشرعية، فنموذجه الأوحد في امتداده الامبريالي، سواء خلال تبنيه للاستراتيجية الجغرافية، بالاستيلاء على أراضي الآخرين ومصادرة المواد الأولية وأسواق التصريف أو الممرات الدوليّة أو من خلال نقلته النوعية، بتبنيه الاستراتيجية المعرفية، باحتكار العقول المتوفرة لديه أو لدى الآخرين، لدى أجيال من الدول الصاعدة، أو بالاستيلاء على أدمغة الشعوب الأخرى الأقل تطورا وتعبئتها وتوجيهها.

إنّ رحلة المشروع الثقافي الغربي، ظلت إذن، تتماهى مع النموذج الأوحد، الّذي يلغي كل واحد من النماذج الثقافية خارجه ، أو يجعلها تابعة له. تماما كما هو الشأن في الأصل : الواحد الفلسفي (افلاطون) أو الديني أو الرياضي، حيث إن الواحد (1) هو الحد الأول الّذي يفصل العدد عما قبله أي الصفر أو اللاعدد أو

اللاشيء. لكنه لا يوجد وحيدا تماما، ذلك أن كل ما تيم (Mathème)، إنما يسكن فيه الواحد (1). فمثلا فإن العدد (2) هو (1) + (1). وفي لغة السياسة فعندما كان يقول الملك في عهد الملكيات المطلقة "أنا الدولة" فكان يعني من ذلك "أنا الشرعية" أو مصدرها – كما يعني على الصعيد العملي إن ما يسمى بالأجهزة المسيرة لأمور المجتمع إنما هي أجهزة الملك أو الحاكم. فالدولة لم تكن مؤسسة سلطة الشعب.

وعلى مستوى آخر، فكل الشعوب مادون شعوب الحضارة الاغريقيّة – الرومانيّة كانت تسمّى بربرية متوحشة.

فما معنى الآن أن تنقلب المعادلة لتصبح الشعوب التي كانت في الأمس القريب متوحشة، بربرية فرعيّة، شعوبا أصلية ؟

إنّ الخلفية الفكرية الحداثية، سرعان ما ستفطن إلى تهافتها. وبالفعل فإنّ العقل الحداثي سيتجاوز ذاته بنقد عوائقه وتبيانها. إنه فعل الحداثة البعدية (Post-modernité) الّتي عملت على تفكيك أنموذجها.. – واعتبارا للمقام الّذي نتحدث فيه – فيمكن أن نقف فقط عند الإسهام الانثروبولوجي، حيث تمكن ليفي ستروس من إبراز أنّ الميز بين الفكر المتوحش والفكر المتحضر ليست من الوضوح كما كان معتقدا، فلما كان استحضار أنظمة الترميز عند الشعوب والثقافات الأخرى ضروريا لفهم النظام العقلي والقانوني الغربي، فقد تم بذلك استبعاد تلك التصورات المنهجية التطورية الّتي لم تعد ملائمة مع اكتشاف "الآخر"، في أنظمته التي قد تصل درجات الترتيب والعقلنة مستويات عليا.

ان استحضار مفهوم الشعوب الأصلية، من حيث هو نتاج للتراكم المعرفي – السياسي الغربي انما يتوخى تبيان ونقد الخلفيات والابعاد الّتي تحكمه. كما أنّ راهنية هذا الطرح تثار انطلاقا من نزوع بعض الفعاليات من الحركة الثقافيّة الامازيغية، نحو تعميم مفهوم الشعوب الأصلية حتّى على الناطقين بالأمازيغية، سواء في المغرب، أو على امتداد دول الشمال الافريقي. (5).

إنّ دلالة المفهوم متعددة، حيث أصبحت في حقل الانثروبولوجيا، وانثروبولوجيا حقوق الإنسان خاصة (6) تشير إلى الإقرار بالتعدد والاختلاف والتسامح. فهل يتعلق الأمر بتكفير عن ذنب المرحلة الاستعمارية، حيث عانت

---

(5) يبدو الاجتماع التمهيدي للكنغرس الأمازيغي الّذي انعقد أيام 1و2 و3 سبتمبر 1995 بفرنسا، ينزع نحو تأكيد التطابق بين مفهوم الشعوب الأصلية والهوية الأمازيغية. انظر في هذا السياق مجلة : TIFINAGH, n. 8, Décembre 1995

(6) E.LE ROY, Les fondements anthropologiques des droits de l'homme, Crise de l'universalisme et post-modernité, cours à l'IIDH de Strasbourg, 1991.

مجموعة من الشعوب عبر كل القارات من الغزو الأوروبي الّذي اتخذ شكل الاستيلاء واجتثاث مقدراتها الاقتصادية والاجتماعيّة والثقافية والحضاريّة، وذلك من خلال استراتيجيتين متكاملتين / ممارسة العنف تجاه كل مقاومة أو سياسة الدمج والاحتواء ؟ بل إنّ مشروع الإعلان العالمي للشعوب الأصلية المتكون من (45) مادة تتوزعها (9) فصول، والمستند في مرجعيته على حقوق الإنسان، كما هو متعارف ومتفق عليها دوليا، كذا إشارته إلى حقوق الشعوب في حفظ وحماية تراثها الحضاري والثقافي، ألا يشير إلى منطق التعامل مع المحميات، التي يجب الحفاظ على نقاوتها البدائية لتكون بالفعل مختبر الانسان الأبيض والمتحضر، يعرف من خلاله طفولته الأولى ؟

إنّنا نزعم في الأخير، – وهذا موضوع حديث آخر – ان استعارة مفهوم الشعوب الأصلية، كطرف أو حدّ لثنائية الأصل والفرع، ومحاولة إسقاطها على مكونات الجسد المغربي ما هو إلا سقطة ايديولوجية في الهاوية.. إن التهافت على تنقية الأعراق، والحضارات والثقافات واللغات – .. تنقية الأمازيغية من العربية، لا تتجاوز سقف الأصوليات العرقية والدينية.. المتهافتة نظريا ومعرفيا، والسائدة الآن كآليات التجييش والأدلجة، في أكثر من موقع في العالم.

ان الجسد المغربي، الآن، لا يمكنه أن ينحل إلى حدين في ثنائية، (أصلي / فرعي) أو (أمازيغي / عربي) – .. لأنه الجسد والقيم المتكونة والمتعددة. فأنا الكل أو الجزء الّذي لا يتجزأ.